@ 192 @ (^ وقاتلوا في سبيل ا الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن ا لا يحب المعتدين (190) واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم والفتنة أشد من القتل) * * * * الإسلام ، أمر ا تعالى نبيه بالكف عن قتال المشركين ثم لما هاجر إلى المدينة أمره بقتالهم إذا قاتلوا ؛ بقوله تعالى : (^ وقاتلوا في سبيل ا الذين يقاتلونكم) [ثم] أمره بقتالهم قاتلوا أو لو يقاتلوا . .

وقوله تعالى : (^ ولا تعتدوا) أي : لا تبدءوهم بالقتال . .

وقيل : ولا تعتدوا أي : لا تقتلوا المعاهدين منهم (^ إن ا لا يحب المعتدين) . .

قوله تعالى : (^ واقتلوهم حيث ثقفتموهم) قيل : نسخت الآية الأولى بهذه كما بينا .

وقيل : بل نسخت بقوله تعالى : (^ اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) . .

وقالوا : نسخت بها قريبا من سبعين آية . .

(^ حيث ثقفتموهم) أي : وجدتموهم . .

وقوله تعالى (^ وأخرجوهم من حيث أخرجوكم) وذلك أنهم أخرجوا المسلمين من مكة ؛ فقال : أخرجوهم من ديارهم كما أخرجوكم من دياركم . .

(^ والفتنة أشد من القتل) يعني بالفتنة : الكفر ، وسبب ذلك : أن ا تعالى لما حرم بدايتهم بالقتال في الشهر الحرام ، بادر إلى قتالهم بعض المسلمين ، فعيرهم الكفار عليه ، فقال ا تعالى (^ والفتنة أشد من القتل) يعني : الشرك الذي أنتم عليه أشد من قتالهم الذي بدءوا به . .

وقوله تعالى : (^ ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه) كذا كان في الابتداء حراما بدايتهم بقتال في البلد الحرام ، ثم صار منسوخا .